لا يقبل الحركة بدليل نحو اضرب القوم والاصل
اضربن دون تحريكها قال الشاعر لا تهين الفقير
علك ان تركع يوما والدهر قد رفعه اي لا تهينن
والا لوجب ان يقال لا تهن لانه نهي فحذفت النون
لالتقاء الساكنين ولم تحرك ولو حذفت الالف
من فعل الاثنين لالتبس بفعل الواحد ولو
حذفتها من فعل جماعة النساء لادى الى حذف
ما زيد لغرض هكذا ذكروه ولقائل ان يقول
لا نسلم انه يلزم من دخولها في فعل جماعة النساء التقاء
الساكنين وهو ظاهر لانك تقول اضربن فلو
ادخلتها وقلت اضربنان لا يكون من التقاء
الساكنين في شيء واشار ابن الحاجب الى جوابه
بان الثقيلة هي الاصل والخفيفة فرعها واذا دخلت
الالف مع الثقيلة فيلزم مع الخفيفة وان لم يجتمع
النونات لئلا يلزم للفرع مزية على الاصل الا

يرى ان يونس حين ادخلها في فعل الاثنين
وجماعة النساء ادخل الالف وقال اضربان و
اضربنان دون اضربنّ وفيه نظر لان
اصالة الثقيلة انما هي عند الكوفيين على ما نقل
مع ان الفرع لا يجب ان يجري على الاصل في جميع الا
حكام ثم المناسبة المعلومة من قوانينهم تقتضي
اصالة الخفيفة لان التاكيد في الثقيلة اكثر
فالمناسبة ان يعدل عن الخفيفة اليها وثانيا
لانه يلزم التقاء الساكنين على غير حده كانه قيل
ما حده ومتى يجوز فقال فان التقاء الساكنين
انما يجوز اي لا يجوز الا اذا كان الاول من
الساكنين حرف مد وهو الالف والواو والالف
والياء السواكن وكان الثاني منهما مدغما في
حرف آخر نحو دابة فان الالف والباء ساكنتان
والالف حرف مد والباء مدغم فجاز لان الساكن